

على يدهم في الارض على ان يسمون في موضع الحال فان جعل
مستأجرا الوقت على اربعين سنة وهذا قول ابن عباس وقوله
وقال يحيى بن يعقوب العمري ان كانوا دخلوا الارض المقدسة بعد
لاربعين فالوقت على سنة ثم حلفوا لهم بعد الاربعين وان لم
يكونوا دخلوها بعد الاربعين فالوقت على محرمه عليهم النهي وقيل
انهم اقاموا في القبة اربعين سنة ثم سار موسى ببني اسرائيل
وعلى عقبيه يوشع بن نون وكالب حتى قتل من الجبارين عوج
ابن عمق فقهر في الهوي عشرة اذرع وطول عصاه عشرة اذرع
فبلغ كعبه فضربه فقتله وقال محمد بن اسحاق سار موسى
ببني اسرائيل وبعده كالب زوج مريم اخت موسى وتقدم
يوشع ففتح المدينة ودخل فقتل عوجا وقال قوم ان موسى ورد
ما كان نافع ببني اسرائيل في القبة لان القبة كان عقوبة وانما
اختصت العقوبة ببني اسرائيل لعنوتهم وتمردهم كما اختصت
بهم سائر العقوبات التي عوفوا بها على يد موسى وكان موسى
قال فافترق بيننا وبين القرم الفاسقين وكان قدر السنة
سنة فراسخ قال ابو العالمة وكانوا ستمائة الف سماهم
الله تعالى فاسقين بهذه المعصية قاله التكراري ولاعب
في ذكره لانه من شغلنا هذه الوقت والحكمة في عهد
العدد انهم عبدوا العجل اربعين يوما فحصل لكل يوم سنة فكانوا
يسبغون ليلهم اجمع حتى اذا اصبحوا اذا هم في الموضع الذي
ابتدوا منه ويسبغون النهار اربعين حتى اذا امسوا اذا هم
في الموضع الذي ابتدوا منه يسمون في الارض **كان الفسقين تام**
بالحق **هم** ان عليا اذا ذكر بقدره وليس بوقت او جعل ظرنا
لقوله

لقوله ان الله يصير الكلام محالا لان اذ طرف لما حضي لاسم
فيه اذكر لانه مستقبل بل التقدير اذ كرم اجري لاني ادم وقت
كذابين الاخر **بما لا يقتلك حسن من المتقين كان لا يقتل**
رب العلمين كان النار حسن الظالمين كان ولقد امن الحسن بن
في الارض ليس بوقت للام العلة بعده سوء اخيه **حسن** سوء
اي **صالح** من التدين ومن اجل ذلك وقفا جازان والوقوف
اذ انقارته وقت على احسنها ولا يجمع بينهما وتعلق من اجل
ذلك يصح بقوله فاصبح ويصح بقوله كفننا واحسنها
التدين وان قوله من اجل ذلك متعلق بكفننا اي من اجل قتل
قائيل اخاه كفننا على بني اسرائيل فلا يوقف على الصلة دون
الموصول قاله ابو البقاء لانه لا يحسن ان يبتدأ بكفننا هنا ويجوز
تعلقه بما قبله اي فاصبح ناديا بسبب قتله اخاه وهو الاصيل
او بسبب حمله لانه لما قتله وضعه في جراب وحمله اربعين يوما
حتى ارجع فبعث الله عوايين فاقتلوا قتل احمدهما الاخر
ثم عفر بمقاره ورجليه مكانا والقاء فيه وقائيل ينظر فقدمه
من اجل انه يوارى ظهره كمن يعارضه الحجر المدم توبة اذ لو قدم على
قتله لكان توبة والثانية من الذنب كمن لا ذنب له فقدمه انما
كان يحمله لا يحل قتله كذا الجواب الحسين بن الفضل لما سأل
عبد الله بن طاهر والي خراسان عن اسئلة غيره ذلك انظر تفسير
التحلي وحسنه فالوقت على النادمين هو المختار والوقت على
التدين **تام** قتل الناس جميعا **كان** للابتداء بالشرط احكام القاتل
جميعا **حسن** وقال المهداني تام في الموضوعين بالبينتة **تام** لان
تم لتزيب الاجنار المشركون **تام** فساد اليس بوقت لفصله

97

95

Copyrighted by University